

Distr.
LIMITED

ICCD/COP(8)/L.14
7 September 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة الثامنة

مدريد، ٣-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

البند ٨ (أ) من جدول الأعمال

لجنة العلم والتكنولوجيا

تقرير لجنة العلم والتكنولوجيا

إعادة صياغة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا وفقاً للتوصيات الواردة في الخطة الاستراتيجية للسنوات العشر التي وضعها الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات

مشروع مقرر مقدم من رئيس لجنة العلم والتكنولوجيا

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادة ٢٤ من الاتفاقية،

وإذ يضع في اعتباره الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين المقترحين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨)، ولا سيما الجزء ألف من إطار التنفيذ المتعلق بلجنة العلم والتكنولوجيا،

وإذ يؤكد الحاجة إلى تركيز الجهود من أجل ضمان التنفيذ الكامل للهدف التنفيذي ٣ الوارد في تلك الخطة والمتعلق بالعمل والتكنولوجيا والمعارف،

وإذ يلاحظ قدرة لجنة العلم والتكنولوجيا على إتاحة فرصة لتقاسم المعارف بصورة فعالة على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، من أجل دعم واضعي السياسات وأصحاب المصلحة، بطرق منها تحديد أفضل الممارسات وتبادلها،

وإذ يرحب بالقرار الذي اتخذته مؤخراً الفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية من أجل النظر في وضع برنامج بشأن تحديات التصحر وغير ذلك من المبادرات ذات الصلة، وإذ يرى أن مثل هذه العمليات يمكن أن تقدم مساعدة لا يستهان بها في تحقيق الهدف التنفيذي ٣ من الخطة الاستراتيجية المقترحة للسنوات العشر،

وإذ يرحب أيضاً بأعمال ونتائج حلقة العمل الدولية التي أقامتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن المناخ وتردي الأراضي في أروشا في عام ٢٠٠٦، وإذ يلاحظ أنها توفر نموذجاً تنظيمياً مفيداً لتمكين لجنة العلم والتكنولوجيا من تحقيق الهدف المتمثل في أن تكون مرجعاً عالمياً للمعارف العلمية والتقنية بشأن مكافحة التصحر/تردي الأراضي والتخفيف من آثار الجفاف،

وإذ يسلم بأن لجنة العلم والتكنولوجيا ستستفيد من إشراك المؤسسات والاتحادات (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية) والأفراد من أصحاب الخبرة الفنية الكبيرة في هذه المجالات من أجل تحقيق هذا الهدف،

وإذ يحيط علماً بالملاحظات الصادرة عن لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها الثامنة،

١- يقرر، فيما يخص كل دورة عادية مقبلة للجنة العلم والتكنولوجيا، ما يلي:

(أ) أن يقوم مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا بتنظيمها أساساً في شكل مؤتمر علمي وتقني، بالتشاور مع المؤسسة الرائدة/الاتحاد الرائد المؤهل وصاحب الخبرة الفنية في الموضوع المعني الذي يختاره مؤتمر الأطراف؛

(ب) أن تركز على موضوع واحد محدد يتعلق بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للسنوات العشر ويقرره مسبقاً مؤتمر الأطراف؛

(ج) فيما يتعلق بالموضوع ذي الأولوية، أن تتيح التفاعل مع الوفود، وتضع توصيات وتقدمها، على أن تقدم المؤسسة الرائدة/الاتحاد الرائد تقريراً إلى مؤتمر الأطراف؛

(د) أن تدرج العروض المقدمة من المؤسسات الأخرى، والاتفاقيات البيئية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية والأفراد من ذوي الخبرة في الموضوع المعني، على نحو ما يقرره مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا بالتشاور مع المؤسسة الرائدة/الاتحاد الرائد، بما يكفل وجود نداء عالمي يتيح كل الفرص الممكنة لتقديم المساهمات من جميع المناطق؛

٢- يطلب إلى أمانة اتفاقية مكافحة التصحر أن تنظر، بالتشاور مع أمانة لجنة العلم والتكنولوجيا، في الآليات التي يمكن أن تؤمن أموالاً إضافية لدعم حضور ومشاركة الخبراء والمنظمات غير الحكومية وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين من البلدان النامية والبلدان المؤهلة في جميع مرفقات التنفيذ؛

٣- يطلب إلى مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا أن يعد الاختصاصات المتعلقة باجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا، المشار إليه في الفقرة ١ (ب) أعلاه، بالتشاور مع المؤسسة الرائدة/الاتحاد الرائد؛

٤- يشجع المؤسسة الرائدة/الاتحاد الرائد على المساعدة في تعبئة الموارد اللازمة لعقد اجتماع لجنة العلم والتكنولوجيا المشار إليه في الفقرة ١ (ب) أعلاه.